



الجمهورية اليمنية
وزارة الداخلية



دليل الشرطة

1427هـ . 2006م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى : - ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا
 إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ
 وَهُمْ مُهْتَدُونْ ﴾

صدق الله العظيم الأنعام (۸۲)

وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : -
 « عينان لا تنسهما النار عين بكت من خشية الله
 وعين باتت تحرس في سبيل الله »



فخامة الأخ الرئيس علي عبدالله صالح
مؤسس الدولة اليمنية الحديثة

من أقوال

فخامة الأخ الرئيس / علي عبدالله صالح (حفظه الله)

إن قوات الأمن ستظل الحارس الأمين
 لسيرورة الثورة، وصمام الأمان للأمن
 واستقرار شعبنا، وكراامة وسيادة وطننا
 ولذلك سنظل نولي هذه المؤسسة
 الوطنية الرعاية والاهتمام ونعمل على
 بنائها على أساس وطنية وعلمية
 متطورة، وتسليحها بالوعي والثقافة
 الوطنية المرتكزة على مبدأ الولاء المطلق
 لله، ولل الوطن، وللثورة.

كلمة الأخ الدكتور/رشاد محمد العليمي

نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية

يسر وزارة الداخلية أن تضع بين أيدي جميع منتسبي الشرطة هذا الدليل ليكون مرجعاً يومياً لنشاطهم وفعالياتهم، و معيناً لهم في أداء واجباتهم و مرجعاً يساعدهم في التعرف على الأحكام القانونية واللوائح والأنظمة الموجهة لحماية الأمن والاستقرار في ربوع بلادنا العزيزة .

إن هدفنا من إصدار هذا الدليل ووضعه في متناول جميع منتسبي الشرطة من كل الرتب والعنایون هو التأكيد على الشرعية في التصرف، ووجوب احترام المواطن ، والتعامل معه بمحب واحترام القانون ، و التخاطب معه بكل احترام ، وفي الوقت ذاته التعامل بقوة القانون مع العابثين بأمن المجتمع و الخارجيين على القانون ، وأن يمثل رجل الشرطة في أدائه و تعامله اليومي

نموذجًا لتوجيهات قائد مسيرة التنمية والتحديث والديمقراطية و الوحدة ، و باني الدولة اليمنية الحديثة الخامسة الأخ الرئيس/علي عبد الله صالح رئيس الجمهورية القائد الأعلى للقوات المسلحة ، و تجسيداً حيوياً لمبدأ (الشرطة في خدمة الشعب) .

و من الله تعالى نستمد العون و التوفيق ...

صنعاء في ١٤٢٧/٤/٢ هـ

الموافق ٢٠٠٦/٤/١ م

تعليمات مسک دليل الشرطة

- على كافة الأخوة المدراء أن يشرفوا شخصياً على توزيع ومسك هذا الدليل من قبل جميع منتسبيهم ، ويكون موضع اهتمام الامرین عند التفتيش .
- يصرف دليل الشرطة على هيئة دفتر جيب ، ويكون عهدة شخصية لكل فرد في الشرطة.
- ينبغي المحافظة على دفتر الجيب هذا بحيث يبقى نظيفاً ومرتباً ولا يجوز العبث به ، أو تشوييهه بتسجيل أمور لا علاقة لها به على أوراقه.
- يجب حمل هذا الدليل من قبل جميع منتسبي الشرطة في كل الأوقات.

- يجوز تسجيل المعلومات في دفتر الجيب بالقلم الرصاص .
- الدليل وثيقة رسمية و لا يجوز التفريط به أو إضاعته ، أو تسليمه للغير .
- في حال فقدان أو تلف الدليل يجب إبلاغ المسؤول المباشر .
- يدون في الصفحة التالية من هذا الدليل إسم و بيانات تفصيلية عن حامل الدفتر وفقاً للحقول الموجودة .
- يتابع المدراء تحديث البيانات المدونة في الدفتر لكل من منتبههم .

٤. الالتزام بمراعاة هيبة اللباس العسكري و عدم ارتياض الأماكن غير اللائقة أو حمل الحاجيات أو الحقائب أثناء ارتدائه أو القيام بأي تصرف يثير انتباه أو انتقاد الجمهور .
٥. الجدية في العمل والابتعاد عن الهزل والمزاح أثناء الواجب وفي حالة ارتداء الملابس العسكرية .
٦. التعامل مع المواطنين بمنتهى الاحترام والليةقة وفي حدود القانون .
٧. عدم تجاوز الفرد للتسلسل القيادي أثناء تقديم أي مراجعة .
٨. احترام الأقدمية و تأدية التحية للرتب الأعلى .

٩. التحلّي بالأخلاق الفاضلة كالصدق والأمانة والنزاهة و الشرف.
١٠. التقييد بالبرنامج اليومي للوحدة، و التعاون الجماعي مع الآخرين على أعمال الصيانة والنظافة و الحفاظ على أماكن العمل و محتوياتها .

صلاحيات الشرطة

للشرطة في سبيل أداء واجباتها ممارسة الصلاحيات المخولة لها وفقاً للمادة (٨) من القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٠م بشأن هيئة الشرطة وهي :-

١. استدعاء كل من أخل بالنظام والأمن العام والأداب العامة أو السكينة العامة واتخاذ الإجراءات نحوه وفقاً للقانون والأنظمة النافذة.
٢. الطلب من أي شخص إثبات هويته في حالة الاشتباه، فإن عجز عن ذلك يتم اصطحابه إلى قسم الشرطة للتحقق من شخصيته وبما لا يخالف القانون.

٣. استيقاف أي شخص متى توفرت ضده قرائن قوية أو معلومات موثقة بأن في حيازته أشياء يمكن أن يؤدي استخدامها إلى تهديد النظام والأمن العام .

٤. التحفظ الإداري بما لا يزيد على أربع وعشرين ساعة على الأشياء التي تؤدي إلى الإخلال بالنظام والأمن العام أو إلى تعكير السكينة أو تلك التي يشتبه في أن حيازتها غير شرعية واتخاذ الإجراءات القانونية بشأنها ويرفع التحفظ بزوال الأسباب الموجبة له .

٥. تفتيش الأشياء التي يحملها المواطنين أو الزوار عند خروجهم أو دخولهم من وإلى الجمهورية و ذلك للتأكد من عدم مخالفتها للقوانين .

٦. دخول المساكن والأماكن العامة في حالة الاستغاثة وفي حالة الكوارث ولغرض منع الأخطار المباشرة التي تهدد حياة وسلامة الأشخاص أو إفشاء أو إتلاف الممتلكات مع المحافظة على السكان وأموالهم ومراعاة الآداب العامة.
٧. الاستعانة بالمواطنين مؤقتاً كلما دعت الضرورة لذلك و خاصة عند درء الأخطار المحدقة بالنظام والأمن العام والكوارث العامة والطبيعية.
٨. ملاحقة الهاربين من السجون والقبض عليهم.
٩. مطاردة المجرمين الهاربين من العدالة والقبض عليهم.

صلاحيات الشرطة

في استخدام السلاح و إطلاق النار

نصت المادة (١٠) من قانون هيئة الشرطة رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٠م على الآتي :

((لا يجوز للشرطة استعمال السلاح أو إطلاق النار إلا إذا كان استعمال السلاح أو إطلاق النار هو الوسيلة الوحيدة لتحقيق الغرض وبالقدر اللازم شريطة أن يبذل رجال الشرطة جهده في أن لا يصيّب أحداً إصابة قاتلة ، وذلك في الأحوال التالية : -

أ) القبض على كل متهم بارتكاب جريمة جسيمة إذا قامت على ذلك دلائل قوية أو كان متلبساً بجريمة جسيمة إذا قاوم أو حاول الهرب .

ب) إعاقة إرتكاب أفعال إجرامية أو مواصلة إرتكابها إذا كانت تلك الأفعال معاقباً عليها بالإعدام أو الحبس لمدة لا تقل عن خمس سنوات.

ج) عند إرتكاب جرائم واقعة ضد الأمن العام بواسطة السلاح الناري أو المتفجرات.

د) عند تعرض الأماكن والأشخاص الذين تتولى الشرطة حراستهم لخطر محقق ولم تتمكن الشرطة من دفع الخطر عنهم بأي وسيلة أخرى.

هـ) دفاعاً عن النفس من أي اعتداء أو خطر يتعرض له وبالقدر الضروري لدفع الخطر

و) القيام بأداء عمل تفرضه القوانين أو بناء على تكليف من السلطة القضائية إذا تعرض القائم به للمقاومة ومنعه من القيام بذلك عن طريق القوة .

ز) عند محاولة اقتحام أحد السجون أو عند محاولة السجين أو سجناء الإفلات من حراستهم .

كما نصت المادة (١١) من قانون هيئة الشرطة رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٠م على أن : -
 « تلتزم الشرطة عند ممارستها لصلاحيتها الواردة في هذا القانون بمراعاة الحصانات المنوحة وفقاً للدستور وللقوانين والاتفاقيات الدولية سارية المفعول في الجمهورية » .

الإجراءات التي يجب على رجال الشرطة

مراعاتها قبل إطلاق النار

يجب على الشرطة قبل إطلاق النار في الحالات المنصوص عليها في المادة (١٠) من القانون و المادة (٨) من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة الشرطة مراعاة الإجراءات الآتية :-

- ١- عدم اللجوء إلى إطلاق النار إلا بعد استنفاد جميع الوسائل الأخرى حسب ما يتوفّر في حينه ، كالنصح واستعمال العصي أو الهرّاوات و الغاز المسيل للدموع و خراطيم المياه و استعمال حراب البنادق و الآلات القاطعة للسيطرة على المقاومة أو منع الهرب أو إيقاف ارتكاب الأفعال الإجرامية .
- ٢- توجيه إنذار شفوي مسموع بأنه سيطلق النار إذا لم يقف أو يكف المتهم أو المحكوم

عليه عن المقاومة أو محاولته ارتكاب الأفعال الإجرامية أو الهرب.

٣- إذا لم ينصح أو يستجيب المتهم أو المحكوم عليه أو لم يكف عن المقاومة أو استمر في ارتكاب الأفعال الإجرامية أو محاولة الهرب أو استحال وصول الإنذار الشفوي إلى سمعه، فيكون توجيهه إنذار بإطلاق طلقة تحذيرية في الهواء مع مراعاة أخذ الحيطة التامة والحذر حتى لا يصاب بريء.

٤- إذا استمر المتهم أو المحكوم عليه في الهرب أو لم يكف عن المقاومة أو استمر في ارتكاب الأفعال الإجرامية أو محاولة الهرب بعد إنذاره وكان إطلاق النار هو الوسيلة الوحيدة لمنعه من المقاومة أو ارتكاب الأفعال الإجرامية أو الهرب ، فيطلق النار باتجاه ساقيه أو عجلات السيارة التي يركبها ما أمكن ذلك و بالقدر اللازم الذي

يمنع المقاومة أو يعيق ارتكاب الأفعال الإجرامية أو الهرب دون تجاوز له .

٥- يصدر الأمر بإطلاق النار من رئيس تجب طاعته أو من قائد الدورية أو أقدم المكلفين بالمهمة ، وإذا تعذر ذلك وكانت الضرورة تستدعي إطلاق النار ولم يتسن الحصول على هذا الأمر جاز لرجل الشرطة التصرف وفقاً للضرورة والحالة القائمة .

واجبات الشرطة في مواجهة حوادث الشغب

تتمكن الشرطة وفقاً للمادة (٨/ثانياً) من اللائحة التنفيذية لقانون هيئة الشرطة بصلاحية مكافحة أعمال الشغب و عليها إتباع الإجراءات التالية :-

١. يبدأ قائد القوة المكلفة بالمهمة بتوجيهه إنذار شفوي عبر مكبر صوت على أن يتضمن الإنذار ما يلي :-

 - أ) الأمر بالتفريق والكف عن أعمال الشغب و التعدي .
 - ب) تحديد المهلة التي يجب أن يتم خلالها التفرق أو الكف عن أعمال الشغب .

ج) تحديد الاتجاه الذي يجب أن يسلكه مثير وأعمال الشغب والسموم بالانصراف من خلاله .

د) الإنذار بأن الشرطة سوف تطلق النار فوراً إذا لم يبدأ بالتفريق حالاً وذلك في حالة عدم الاصياع للإنذار و المهلة المحددة .

٢. إذا لم يستجب مثير و الشغب أو منفذو الاعتداء للإنذار بالتفريق بعد توجيه الإنذار إليهم للمرة الثانية ، فلقائد القوة أن يعطي الأمر أولاً باستعمال الوسائل الخاصة بغض الشغب كقنابل الغاز المسيل للدموع أو خراطيم المياه أو الهرارات .

٣. لقائد القوة المكلفة أن يأمر بإطلاق النار في الهواء كطلقات تحذيرية مع إعادة توجيه الإنذار للمرة الثالثة بصوت مسموع عبر مكبر الصوت ثم يلجأ إلى الأمر بإطلاق النار في الأحوال الآتية :-

- أ) إذا امتنع مثيروا الشغب عن التفرق بالرغم من إنذارهم ومحاولة تفریقهم بوسائل فض الشغب .
- ب) إذا وقع اعتداء جسيم على أفراد القوة .
- ج) إذا وقع اعتداء جسيم على النفس أو المال أو المنشآت العامة أو الخاصة .

كما نصت المادة (٩) من اللائحة ذاتها

على الآتي :-

((يصدر الأمر بإطلاق النار من قائد القوة المكلفة بصوت مسموع جهوري عالي حتى يدرك مثير و أعمال الشغب و التعدي أن القوة جادة في تفريقيهم و صد التعدي ، و يكون إطلاق النار على الساقين لشل الحركة كلما كان ذلك مستطاعا ، و يجب التوقف عن الإطلاق بين لحظة و أخرى لإعطاء فرصة للتفرق أو الاستسلام)) .

واجبات درويشات الشرطة

الدورية هي إحدى أبرز فعاليات الشرطة في حفظ الأمن ، و تتكون الدورية من عدد من رجال الشرطة وظيفتهم حفظ الأمن والنظام في منطقة محددة ، وقد تكون الدورية آلية أو راجلة ، و من أهم واجباتها :-

١. المرور والملاحظة على نحو يقلل من حركة وقدرة المجرمين على ارتكاب الجريمة ويسهل استمرار الاتصال مع المواطنين خلال ساعات الليل والنهار ، ورعايـة مصالحـهم و الحفاظ على حـياتـهم و توفير الطـمـأنـينة والـراـحة لـهـم .

٢. ضبط الجريمة فور وقوعها و القبض على الجناة و المحافظة على الآثار المتعلقة بها في مسرح الجريمة و إبلاغ جهة الاختصاص .
٣. مراقبة التجمعات العامة و تلبية النداءات و الاستجابة لأي استغاثة .
٤. التصرف في الشكاوى البسيطة بما يتناسب مع طبيعة الشكوى و بما لا يتعارض مع القانون .
٥. التأكد من سلامة الأقفال و الأبواب للمحلات العامة و التجارية في منطقة الدورية و الإبلاغ عن الحالات التي تثير الشكوك .

٦. مراقبة الشوارع والأماكن التي تسلكها الدورية و التدخل فوراً للمحافظة على الأمن عند حدوث ما يخل به .
٧. فض الشجيرات في الشوارع والأماكن العامة وإرسال أطراف الشجار إلى مركز الشرطة عند اللزوم .
٨. تلقي البلاغات من المواطنين واتخاذ ما يلزم حيالها حسب نوعية البلاغ وإبلاغ غرفة العمليات بذلك فوراً .
٩. القيام بأعمال الإغاثة في حالة حدوث حريق أو حوادث صدام أو انهيار منازل أو حدوث فيضانات أو زلازل أو غيرها من الكوارث الطبيعية .

١٠. مساعدة رجل المرور في حالة حدوث فوضى أو عوائق تؤدي إلى عرقلة حركة السير لإعادتها إلى وضعها الطبيعي وطلب تدخل الجهات المختصة في حالة اللزوم .
١١. تسهيل مرور المواكب التي تسلك الطريق الواقعة ضمن اختصاص الدورية .
١٢. استيقاف السيارات عندما تستدعي الحالة الأمنية ذلك .

واجبات نقاط التفتيش و الحواجز الأمنية

يجب على أفراد الشرطة عند الاستيقاف في النقاط و الحواجز الأمنية إتباع التعليمات الآتية :-

١. إيقاف الشخص أو السيارة بأدب و حذر .
٢. البدء بالتحية اللاحزة .
٣. السؤال عن الاسم الشخصي :
« لو سمحت : الاسم الكريم ؟ » .
٤. طلب عرض البطاقة الشخصية أو رخصة السيارة .

٥. طلب تصريح السلاح عند وجوده بحوزة الشخص أو بداخل السيارة .
٦. عند اللزوم يطلب من الشخص بيان الجهة القادر منها و الذاهب إليها .
٧. في حالة الاشتباه يتم فحص بيانات الوثائق و التأكد من سلامتها و مطابقتها مع صفات حاملها .

إجراءات الضبط والقبض على سيارة

مسروقة أو مشبوهة

هناك جملة إجراءات احترازية أمنية ينبغي على رجل الشرطة أن يراعيها لدى ضبط سيارة مسروقة أو مشبوهة ، لفرض الوقاية من أي اعتداء أو حركة من قائد السيارة تسبب الأذى لرجل الشرطة أو هروب السائق و هذه الإجراءات :-

١. إعطاء إشارة الوقف الصحيحة للسائق قبل وصوله الموضع بمسافة كافية .
٢. عدم إيقاف أكثر من مركبة في وقت واحد و في مكان واحد .

٣. اختيار المكان المناسب لإيقاف السيارة المراد تفتيشها شريطة أن يكون على الجانب الأيمن من الطريق بشكل لا يعيق حركة السير ، و بعيداً عن المنعطفات و مفترقات الطرق و الأماكن الممنوعة .

٤. التقدم إلى السيارة بحذر و انتباه باتجاه السائق و الوقوف بعيداً عن السيارة بمسافة كافية و آمنة ويبقى الآخرون على مسافة مناسبة منه وفي حالة يقظة وتهيؤ وأن لا يكونوا على خط مسار ناري واحد .

٥. طلب رخصة القيادة أو ترخيص السيارة بأسلوب مهذب بقولك : (لو سمحت يا أخي أعطني الرخصة) ، وفي حالة كون السيارة مسروقة يتم إنزال السائق من

السيارة وأخذ مفاتيح التشغيل منه للحيلولة دون هروبه.

٦ . **تفتيش السائق بشكل حذر لضبط أي سلاح أو وثائق بحوزته ثم إركابه في سيارة الدورية بحراسة مشددة وتقييد يديه عند الضرورة.**

٧ . **إبلاغ السائق بنوع التهمة المنسوبة إليه وتحrir محضر ضبط المخالفات في سيارة الدورية أو الدراجة بعيداً عن السائق وأن يوقع السائق على المحضر لتتفويت الفرصة على السائق لإنكار ما تم ضبطه.**

٨ . **في حالة القبض على السائق وضبط السيارة يتم إبلاغ العمليات فوراً بكافة الإجراءات مع تسليم السائق والسيارة إلى**

أقرب مركز شرطة بعد حصر محتوياتها
ووضعها في محضر رسمي .

٩. تسليم نسخة من محضر الضبط
والتسليم إلى الدائرة التي تنتسب إليها
الدورية بعد انتهاء الواجب .



واجبات شرطة المرور

تؤدي شرطة المرور واجباتها على النحو

الآتي :-

١. تنظيم حركة المرور في الشوارع و الطرق العامة وفقاً لقواعد قانون المرور .
٢. القيام بواجبات الشرطة في ضبط الجريمة عند حصولها في نقطة عمل رجال المرور .
٣. ضبط السيارات المبلغ عنها والمطلوبة و القبض على من فيها وإيصالهم إلى أقرب مركز شرطة .
٤. تحرير محضر ضبط بالمخالفات المرورية .

٥. التحفظ على السيارة و سائقها في حالة وقوع حادث مروري و بشكل لا يعيق حركة السير ، و العمل على نقل الجرحى و المصابين إلى أقرب مستشفى مع إبلاغ أقرب مركز شرطة بالحادث .
٦. الالتزام بقواعد و آداب الضبط و الانتظام العسكري عند أداء الواجب .
٧. تنظيم و مراقبة حركة عبور المشاة من خلال الآتي :-
 - أ) عند مشاهدة تجمع مشاة على حافة الشارع يجب إيقاف حركة السير ليتمكن المشاة من عبور الطريق .

ب) إرشاد المواطنين الذين يسرون في الأماكن غير المخصصة لهم بضرورة استخدام ممرات المشاة لضمان سلامتهم .

ج) إرشاد الأطفال الذين يلعبون في الشارع العام وتوجيههم للعب في الأماكن المخصصة لهم .

د) تقديم العون والمساعدة للأشخاص المعاقين والعجزة وكبار السن عند عبورهم الشارع .

أسلوب التعامل مع السائقين المخالفين

١. على قائد الدورية التعامل شخصياً مع المواطنين أثناء تنفيذ الواجب .
٢. إلقاء التحية على السائق عند إيقافه والتعامل معه بشكل ودي وأداء التحية العسكرية للضباط العسكريين .
٣. طلب الوثائق بعد التحية والاعتذار عن الإيقاف ، ولا تطلب ثانية بعد إعادتها ، ويجب إخبار الشخص عن سبب الإيقاف ونوع المخالفة التي أرتكبها .
٤. اتخاذ الإجراءات القانونية عند ضبط مخالفة أو جريمة بلطف و عدم اللجوء إلى العنف .

٥. القبض على السائقين المخالفين لقانون المرور في الحالات الآتية :-

أ) قيادة المركبات دون الحصول على رخصة قيادة المركبات أو أثناء مدة حجز الرخصة نتيجة مخالفة سابقة .

ب) قيادة المركبة تحت تأثير المشروبات الكحولية (الخمرة) أو المخدرات .

ج) استعمال وثائق مزورة لسير المركبة أو تثبت أرقام مزورة عليها .

د) امتناع سائق المركبة عن تقديم رخصة القيادة الخاصة به أو رخصة سير المركبة أو أي وثيقة أو بيانات تدل على هويته حتى يتم تحرير محضر ضبط بالمخالفة

التي ارتكبها على أن يفرج عنه عند إثبات
هويته ما لم تكن المخالفه المرتكبة
تستوجب توقيفه .

(٥) في حالة اكتشاف سيارة تحمل أي مواد
ممنوعة .



واجبات حراس السجون

تتولى الشرطة مهام حراسته السجون في كل أنحاء الجمهورية ، وعليها في سبيل قيامها بواجبها المهام التالية :-

١. الانتباه واليقظة التامة أثناء النوبة .
٢. التأكد من إقفال أبواب السجن و معرفة عدد المسجونين في كل نوبة وإجراء التعداد على الموقوفين للتأكد من تواجدهم .
٣. عدم السماح بدخول أي شيء إلى السجن إلا بعد معاينته و حسب الأوامر المتعلقة بهذا الشأن وإجراء التفتيش للسجن للتأكد من عدم وجود الممنوعات داخله وسلامة جدرانه وأرضيته .

٤. منع إدخال السلاح و غيره من الأدوات الجارحة إلى السجن .
٥. عند مشاهدة الحراس حركة مشبوهة من المحبوس أو المحكوم عليه فعليه أن ينذره حالاً بالوقوف وأن ينادي زملائه في الخدمة .
٦. تنظيم الحراسة الدورية على النطاق الخارجي للسجن .
٧. عدم السماح بإدخال أو إخراج أي سجين إلا بأمر كتابي من المسئول المختص بحسب الأنظمة النافذة .

واجبات الشرطة عند مراقبة السجين

إذا كلفت الشرطة بمراقبة السجين أو الوقوف عند الانتقال به من مكان إلى آخر ، فعليها إتباع الأمور الآتية :-

١. المحافظة على سرية أعداد وسلاح قوة الحماية المراقبة أثناء نقل السجين أو السجناء ، وعلى سرية توقيتات نقلهم .
٢. استلام السجين أو المحبوس والتأكد من هويته و التوقيع بما يفيد الاستلام لدى ضابط السجن أو مركز الشرطة .
٣. وضع القيد بيديه من الخلف لمنعه من الهرب أو المقاومة أو وضع أحد طرفين القيد في يد الموقوف أو السجين وطرف الثاني بيد الحراس .

٤. ينقل السجين بالسيارة المعدة لذلك بعد إبلاغ السائق بالجهة المقصودة والطريق الواجب سلوكها وينبغي تحديد الأعمال التي يجب القيام بها وفق خطة معدة سلفا في حالة تعرض الموكب لأي حادث أو في حالة عطل سيارة نقل السجناء .
٥. منع اختلاط السجين مع الحراس أو المواطنين مهما كانت الأسباب .
٦. إذا كانت مرافقة المساجين سيراً على الأقدام فيجب أن تكون الحراسة كافية.
٧. عدم السماح للسجين أو المحبوس بالمرور على بيته أو بيت أقاربه أو أي مكان مهما كانت الأسباب .

واجبات الشرطة عند العثور على متفجرات

المتفجرات مادة خطيرة و يجب عدم العبث بها و يلزم الحذر التام عند التعامل معها حتى من قبل الخبرير المكلف بإبطال مفعولها أو وقفها ، و هناك عدة أمور لا بد من التقيد بها عند مشاهدة المتفجرات و هي :-

١. عدم لمس المادة أو العبث بها .
٢. السيطرة على محل الحادث وطمأنة المواطنين ومنع أي إنسان من الوصول إليه و إذا كانت المتفجرات في منزل فيجب إخلاؤه و إبعاد كافة الناس عنه .

٣. الاتصال بأقرب مركز شرطة لإحضار خبير المتفجرات للكشف عنها وإبطال مفعولها .
٤. عدم التدخل في عمل الخبير المعالج أثناء محاولة إبطال مفعول المتفجرات وعدم الاقتراب منه أثناء المعالجة .
٥. تحويل اتجاه السيارات و المارة عن المنطقة الموجود بها المادة المتفجرة حتى يتم رفعها أو إبطالها .
٦. المحافظة على مسرح الجريمة في حالة وقوع الانفجار وعدم السماح للأفراد بالعبث به .

كتابة التقارير

إن للتقارير أهمية خاصة لكل فرد يعمل في الشرطة إلى الوسيلة التي يحصل بها الرئيس المختص على صورة واضحة عن أي حادث أو أمر سواء تم الإطلاع عليه شخصياً أو بواسطة آخرين، و لذلك يجب إتباع الإرشادات التالية عند كتابة التقارير :-

أ) الدقة :

يجب أن لا تترك أية أشياء هامة دون أن يتم ذكرها في التقرير لأن إهمالها سيؤدي إلى ضياع الفائدة من التقرير .

ب) الوضوح :

يجب أن تكون الفكرة عن الواقعه أو الحادث واضحة تماماً لديك و عندما تكون ملماً تماماً كاملاً بالموضوع تبدأ بإثباتها في التقرير.

ج) الاختصار :

ليس معنى الاختصار أن تغفل عن ذكر الأشياء الضرورية بل معناه أن تستغني عن العبارات و الجمل التي لا ضرورة لها .

إرشادات عامة :-

- ❖ يجب أن يكتب التقرير على ورقة نظيفة وتبقى نظيفة .
- ❖ يكتب التقرير بأكثر من نسخة واحدة .
- ❖ يترك هامش على يمين كل صفحة .
- ❖ يجب أن يتتألف التقرير من فقرات ليسهل فهمه و قراءته و ليحفظ بشكل جيد .
- ❖ يجب تجنب الشطب أو المحو .
- ❖ يكتب التقرير بخط واضح و جميل .

مبادئ أساسية في حقوق الإنسان

١. لكل إنسان الحق في الحياة فلا يجوز القتل مهما كانت الأسباب إلا بحكم قضائي أو دفاعاً شرعياً عن النفس أو العرض وبالشروط المحددة قانوناً، و يقرر القانون للقاتل عقوبة الإعدام قصاصاً أو عقوبة الديمة مع الحبس .
٢. لكل إنسان الحق في السلامة الجسدية فلا يجوز الضرب والجرح و لا الإيذاء الجسدي و لا التعذيب مهما كانت الأسباب و يقرر القانون عقوبات مشددة لكل مساس بسلامة الإنسان .
٣. لكل إنسان الحق في الكرامة فلا يجوز القذف أو السب أو الإهانة بالقول والإشارة

أو الكتابة أو نحو ذلك ، كما لا يجوز المساس بالأعراض أو خدش مشاعر الحياة أو الانتقاد من الكرامة الأدمية أو التأثير على سمعة الأشخاص و شرفهم .

٤. لكل إنسان الحق في حرمة حياته الخاصة ، فلا يجوز دخول منزل إلا بإذن أهله ، كما لا يجوز التصنت على الأشخاص أو المكالمات أو إفشاء الأسرار الخاصة أو الإطلاع على العورات أو فض الرسائل أو احتجازها إلا بمسوغ قانوني .

٥. لكل إنسان الحق في الحرية ، فلا يجوز احتجاز شخص أو حبسه إلا بمسوغ قانوني ، كما لا يجوز استيقاف شخص قيد الحبس أو الاحتجاز بعد صدور الأمر بإطلاق

سراحه أو بعد انتهاء الفترة المقررة لحبسه
أو لاحتجازه .

٦. لكل إنسان الحق في صيانة أمواله فلا يجوز
أخذ شيء مملوك للغير مهما كانت الأسباب
، كما لا يجوز الإتلاف أو المصادره أو التبديد
للأموال العامة أو الخاصة إلا بمسوغ
قانوني .

٧. لكل إنسان الحق في أن يعامل معاملة كريمة
تليق بأدميته حتى في حالة اتهامه
بجريمة أو إدانته بها إذ أن أقصى ما يقضى
به حكم الإدانة هو العقوبة وهي لا
تتعارض مع الكرامة الآدمية و لا تنتقص
منها .

وصايا قبل الختام

- حافظ على نظافة و لياقة هذا الدليل والاعتناء بمحفوبياته .
- استخدام القلم الرصاص في تدوين البيانات والمعلومات ليسهل تبديلها عند تغييرها .
- هذا الدليل جزء من هندامك و مظهرك فحافظ عليه .
- البيانات و المعلومات في هذا الدليل تعد من خصوصيات وظيفتك و لا يجوز إطلاع الغير عليها ، فحافظ على أسرار عملك .
- لا تدون في هذا الدليل غير المعلومات الهامة الخاصة بعملك .
- إن واجبك الأساسي هو خدمة الناس جميعاً والحفاظ على أرواحهم و ممتلكاتهم

وحماية المال العام ، وعليك إحترام الحقوق التي كفلها الدستور للمواطنين .

- كن عفيفاً مترفاً عن الصغائر ، ولا تسمح لنفسك بالانسياق في مجاملة أحد على حساب الحق و القانون .



اعلم أخي أن رسالتك في حفظ الأمن
 هي رسالة مقدسة ، و تذكر دوماً
 الحديث النبوي الشريف : ((عينان لا
 تمسهما النار عين بكت من خشية الله
 و عين باتت تحرس في سبيل الله)) ،
 فطوبى لحراس الأمن حماة الوطن ،
 رضا الله و رسوله و محبة الناس ، و هم
 يؤدون واجبهم الجهادي المقدس .

عناوين هواتف مديريات ومراكز الشرطة في المحافظة

الاسم المراكز	المنطقة	العنوان	رقم الهاتف	ملاحظات

عناوين هواتف مديريات و مراكز الشرطة في المحافظة

المحافظة	رقم الهاتف	العنوان	المنطقة	اسم المركز

عناوين هواتف مديريات ومراكز الشرطة في المحافظة

اللحوظات	رقم الهاتف	العنوان	المنطقة	اسم المراكز

عناوين هواتف مديريات ومراكز الشرطة في المحافظة

اللحوظات	رقم الهاتف	العنوان	المنطقة	اسم المراكز

عناوين المؤسسات والمدوائر والسفارات

الجهة	عنوانها	اسم الشارع	رقم الهاتف	ملاحظات

عناوين المؤسسات والدوائر والسفارات

الجهة	عنوانها	اسم الشارع	رقم الهاتف	ملاحظات

عناوين المؤسسات والدوائر والسفارات

الجهة	عنوانها	اسم الشارع	رقم الهاتف	ملاحظات

أسماء الأشخاص المطلوبين

رقم و تاريخ التعيم	جهة إصدار البلاغ أو الحكم	أوصافه	اسم الشخص

أسماء الأشخاص المطلوبين

اسم الشخص	أوصافه	جهة إصدار البلاغ أو الحكم	رقم وتاريخ التعميم

أسماء الأشخاص المطلوبين

رقم وتاريخ التميم	جهة إصدار البلاغ أو الحكم	أوصافه	اسم الشخص

أسماء الأشخاص المطلوبين

اسم الشخص	أوصافه	جهة إصدار البلاغ أو الحكم	رقم وتاريخ التعميم

أرقام السيارات المسروقة والمطلوبة

اسم الشخص	رقم و تاريخ بوليصة الشبيه	جهة التعميم	مواصفات السيارة		
			موديها	نوعها	رقم السيارة

أرقام السيارات المسروقة والمطلوبة

اسم الشخص	رقم و تاريخ برئاسة التحقيق	جهة التعميم	مواصفات السيارة		
			مواردها	نوعها	رقم السيارة

أرقام السيارات المسروقة والمطلوبة

اسم الشخص	رقم و تاريخ برقية التسبيه	جهة التعميم	مواصفات السيارة		
			موديلها	نوعها	رقم السيارة

أرقام السيارات المسروقة والمطلوبة

اسم الشخص	رقم و تاريخ برقابة التسبيه	جهة التعليم	مواصفات السيارة		
			مواردها	نوعها	رقم السيارة

أرقام السيارات المسروقة والمطلوبة

اسم الشخص	رقم و تاريخ برتبة التعب	جهة التعميم	مواصفات السيارة		
			موديلها	نوعها	رقم السيارة

أرقام السيارات المسروقة والمطلوبة

اسم الشخص	رقم و تاريخ بوليصة التأمين	جهة التعميم	مواصفات السيارة		
			مواردها	نوعها	رقم السيارة

أرقام هواتف مهمة

العنوان	الاسم	الهاتف
نوعه	الرقم	

أرقام هواتف مهمة

العنوان	الاسم	الهاتف	
		الرقم	نوعه

أرقام هواتف مهمة

العنوان	الإسم	الهاتف	
		الرقم	نوعه

ملاحظات

A large rectangular area containing ten horizontal lines for writing. A faint watermark of the National Emblem of the United Arab Emirates is centered over the lines.

ملاحظات

A large, faint watermark of the National Emblem of the United Arab Emirates is centered over the lined writing area. The emblem features a central five-pointed star with the Arabic calligraphy "الإتحاد العربي الاماراتي" (The United Arab Emirates) around it, flanked by two crossed sabers and a falcon above a palm tree.

The writing area consists of ten horizontal lines for notes.

ملاحظات

This section contains ten horizontal lines for handwritten notes.